

رُكعتا الطَّواف

الشيخ/ عبد الكريم الخضير

ورُكعتا الطَّواف عند جمهور العلماء سنة لا شيء في تركهما؛ لكنها من السنن المؤكدة، ومنهم من يقول: بوجوبهما؛ لأن النبي -عليه الصلاة والسلام- هكذا فعل وقال: ((خذوا عني مناسككم)) ومنهم من يفصل، فيقول: هما تبع للطَّواف، إن كان الطَّواف واجباً فهما واجبتان، وإن كان الطَّواف مسنوناً فهما سنة، وعلى كل حال قول جماهير أهل العلم أنهما من السنن المؤكدة، ويكون فعلهما في هذا المكان خلف المقام هذا الأفضل، وفي أي مكانٍ من الحرم فعلهما جاز، وفي خارج الحرم أيضاً يجوز؛ لأن عمر صلاحهما بذوي طُوى.